

أنتم مدعوون لتقديم عروض لتنفيذ الأعمال المفصلة فيما يلي:

### مناقصة 8/22

### إقامة قسم 18 للمرهقين نفسياً- مركز الصحة النفسية بنر السبع

تستكمل الأعمال حتى موعد أقصاه نهاية 30 شهراً تقويمياً من الموعد المحدد في أمر بداية العمل.

يؤكد بهذا أن توقيع العقد مع المقاول الفائز في المناقصة مشروط بالحصول على ترخيص.

خُدد موعد جولة المقاولين لتاريخ 27.10.22 الساعة 10:00

مكان اللقاء: المكتبة الطبية- في مركز الصحة النفسية بنر السبع

الاشتراك في جولة المقاولين إجباري ويعتبر شرطاً للاشتراك في المناقصة.

يمكن الاطلاع على قسم من مستندات المناقصة ابتداء من تاريخ 11.10.22 في موقع انترنت وزارة الصحة على العنوان:

<http://www.health.gov.il/Services/Tenders/Pages/default.aspx#blank>، بوصى بالتسجيل لتلقي حثلتات وتعديلات

على المناقصة المذكورة أعلاه في هذا العنوان.

يوجد لهذه المناقصة موقع انترنت مخصص وهدف، تنشر فيه مواد المناقصة الكاملة بما في ذلك الخرائط، الموقع سيعمل ابتداء من

تاريخ 18.10.22 – يمكن تقديم طلب لتلقي اسم مستخدم وكلمة مرور لموقع المناقصة من خلال تسجيل اسم ورقم المناقصة، عبر

البريد الالكتروني على العنوان: [Einat.avni@moh.gov.il](mailto:Einat.avni@moh.gov.il). في الطلب يجب تسجيل اسم مقدم العرض، رقم الهاتف وعنوان

البريد الالكتروني والملام وذو الصلة لتلقي كافة التحديثات على المناقصة.

### شروط أساسية/ حد أدنى/ مسابقة للاشتراك في المناقصة

يجب على مقدم العرض:

1. أن يكون مقولاً مسجلاً بموجب قانون تسجيل المقاولين لأعمال هندسة البناء للعام- 1969، لوائحه،

الأوامر والأنظمة الصادرة عنه.

2) وصاحب شهادة مقاول معترف فيه لتنفيذ الأعمال الحكومية المقترح من قبل اللجنة المشتركة

للوزارات لتسليم أعمال المقاولات للمقاولين ومديرية تسجيل المقاولين المعترف فيهم، بالحجم

والتصنيف الملائمين في فروع الأعمال المطلوبة من قبل صاحب الدعوة من أجل تنفيذ المشروع.

مقاول معترف فيه صاحب تصنيف 100 ج/ 5.

في كل الأحوال لا يكون تصنيف مقدم العرض كمقاول مسجل ومقاول معترف فيه أقل من المذكور في

هذا البند.

3) وعليه أيضاً استيفاء شرط الحد الأدنى للسلامة، كما يلي:

مقاول معترف فيه، الذي تم تعليق ترخيصه من قبل مسجل المقاولين بموجب تعريفه في قانون تسجيل

المقاولين بسبب أوجه قصور في السلامة، سيعتبر مقولاً لا يستوفي شروط الحد الأدنى للسلامة، وذلك لمدة

6 أشهر من تاريخ قرار المسجل.

סטנדרט قائمة المقاولين الذين لا يستوفون شروط الحد الأدنى للسلامة، من قبل شعبة العقارات في مكتب المحاسب العام، بإعلان « قائمة المقاولين المعترف فيهم الذين لا يستوفون شروط الحد الأدنى للسلامة »، التي سيتم تحديثها وفقاً لقوائم قرارات التي تتخذ لدى مسجل المقاولين

ב. أن يكون صاحب تجربة إيجابية مثبتة بإقامة مشاريع (مشروع واحد على الأقل)، تركيبها التكنولوجية وتكلفتها المالية مشابهة للتركيب التكنولوجية وللتكلفة المالية للمشروع، موضوع المناقصة. بالتبادل:

يجب على مقدم العرض أن يكون صاحب تجربة إيجابية مثبتة بإقامة مشروعين اثنين، تركيبها التكنولوجية مشابهة للتركيب التكنولوجية للمشروع موضوع المناقصة والتكلفة المالية، لكل مشروع منهما، مساوية لنصف تكلفة المشروع موضوع المناقصة.

\* تتطرق التجربة للأعمال التي انتهى تنفيذها خلال السنوات الخمس الأخيرة وحتى موعد تقديم العروض . يوضح بهذا أن الأعمال التي لم يكن تنفيذها حسب رضا/ ورغبة طالبي الأعمال بما في ذلك صاحب الدعوة، لن تُحسب كأعمال تستوفي طلبات التجربة في هذا البند.

\* التكلفة المالية لكل مشروع – تقدر بموجب الجدول الأساسي المقدم بموجبه العرض.

\* لا يوجد بالمذكور أعلاه، ما يضر بحق لجنة المناقصات، بفحص كل مشروع نفذه مقدم العرض، سواء عرضه وسواء لم يعرضه وكذلك حقها بإقصاء عرض بسبب عدم رضا صاحب الدعوة وأصحاب دعوات آخرين، من تعاقدات سابقة مع مقدم العرض، عدم مصداقية أو تجربة سلبية.

ج. الاشتراك في جولة المقاولين بالموعد المحدد فقط.

د. تقديم كفالة (بنكية/ من شركة تأمين مرخصة) مستقلة / وغير مشروطة وغير مرتبطة لصالح وزارة الصحة بالمبلغ (المحدد) 1,000,000 ش.ج. مدة سريان الكفالة يجب أن يكون من الموعد الأخير لتقديم العروض وحتى تاريخ **1.3.23**.

الكفالة يجب أن تكون لمقدم العرض (لن تقبل كفالة طرف ثالث أياً كان) وبالنص المرفق كملحق للمستند أ. يحق لصاحب الدعوة صرف الكفالة أو صرف الحوالة البنكية، في حال تراجع مقدم العرض عن عرضه و/أو لم يحترمه و/أو لأي سبب آخر وفقاً للتقديرات الحصرية لصاحب الدعوة.

هـ. استيفاء طلبات قانون صفقات الهيئات العمومية، للعام- 1976 ولوائح صفقات الهيئات العمومية (الالتزام بإدارة حسابات).

و. استيفاء تعليمات نظام الأموال والمرافق رقم 7.12.9 للمحاسب العام (سارية المفعول من تاريخ 16.05.2010) وعنوانها: تشجيع تشغيل عمال إسرائيليين في نطاق التعاقدات الحكومية، والتي يمكن الاطلاع عليها في موقع انترنت: <http://takam.mof.gov.il/doc/hashkal/horaot.nsf>

ز. استيفاء كافة الطلبات في المواصفات بدون استثناء.

ח. استيفاء كافة قوانين العمل، اللوائح والأوامر وأيضاً الاتفاقيات الجماعية في الفروع المتعلقة في مجال عمله.

ط. استيفاء طلب استخدام برامج أصلية فقط من أجل التعاقد موضوع هذه المناقصة.

ي. استيفاء طلب أن مقدم العرض غير موجود في إجراءات تصفية شركة، أو إشهار إفلاس. يحق لصاحب الدعوة إقصاء مقدم عرض أيضاً الموجود في إجراءات حارس قضائي أو تجميد إجراءات، وفقاً لتقديراته.

ي أ. في حال كون مقدم العرض اتحاد/ شراكة: يجب أن يكون صاحب تصريح بعدم وجود ديون لمسجل الشركات (فيما يلي: "التصريح").

كتصريح يحتسب نص شركة/ شراكة محتلن من مسجل الاتحادات والذي يمكن طباعته من موقع انترنت سلطة الاتحادات، بالعنوان: [Taagidim.justice.gov.il](http://Taagidim.justice.gov.il) بالضغط على العنوان " طباعة نص شركة"، وغير مسجل فيه ديون رسوم سنوية عن السنوات التي سبقت السنة المقدم فيها العرض وبما يتعلق بالشركة، بالإضافة إلى ذلك، غير مسجل أنها شركة مخلة بالقانون أو أنها تحت طائل إنذار قبل تسجيلها شركة مخلة بالقانون.

ي ب. الشروط هي شروط تراكمية، عرض المقاول الذي لا يستوفي شرط من هذه الشروط يلغى كليا.

### **حدد الموعد الأخير لتقديم العروض للمناقصة 8/22 لتاريخ 30.11.22 حتى الساعة 12:00.**

يجب إدخال عروض الاشتراك في المناقصة لصندوق المناقصات الخاص بوزارة الصحة، دائرة التنظيم، التطوير وبناء المؤسسات الطبية، طابق المدخل، شارع د. ارليخ 20، ص.ب 27163 تل أبيب يافا، منطقة بريدية 61271. لا تلتزم وزارة الصحة باختيار العرض الأرخص ويحق لنا قبول قسم من العرض وأو عدم قبول أي عرض إطلاقاً، كذلك يحق لنا توسيع أو تقليص حجم المناقصة لأسباب ميزانية وأو لأسباب تنظيمية وأو لأسباب إدارية. يحق للجنة المناقصات (وفقاً لتقديراتها الحصرية) عدم اختيار مقدم عرض، الذي قبول عرضه في هذه المناقصة سيؤدي لأن تكون " باقي أعماله للتنفيذ للدائرة" بنسبة أعلى من 30% من حجم المجموع الكلي "لكافة باقي الأعمال للتنفيذ لدائرة التنظيم"، في فرع موضوع هذه المناقصة.

الكل بموجب المفصل في مستندات المناقصة.

في أي حالة لوجود تناقض بين نص الإعلان في الصحف وبين مضمون مستندات المناقصة، تعطى الأفضلية للمذكور في مستندات المناقصة.